

الجريدة الرسمية

١٧٨٥

الجريدة الرسمية - العدد ٤٢ - ٢٠٢٠/١٠/٢٩

قوانين

قانون رقم ١٩٥

استبدال اسم قرية «بشتليدا» - محافظة جبل لبنان - قضاء جبيل باسم قرية «بشتليدا وفدار»
المادة الأولى: استبدال اسم قرية «بشتليدا» في محافظة جبل لبنان - قضاء جبيل الوارد في الجدول رقم (١) الملحق بالمرسوم الاشتراعي رقم ١١٦ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته، ليصبح قرية «بشتليدا وفدار». وتبقى التسمية في قيود السجل العقاري دون تعديل.
المادة الثانية: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بعيدا في ١٦ تشرين الأول ٢٠٢٠
الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء: حسان دياب

رئيس مجلس الوزراء
الامضاء: حسان دياب

الأسباب الموجبة

حيث أن بلدية ومختار وسكان بلدة بشتليدا تقدموا بكتاب إلى وزارة الداخلية والبلديات يطلبون بموجبه إبدال اسم بلدة بشتليدا، والوارد في الجدول رقم (١) الملحق بالمرسوم الاشتراعي رقم ١١٦ الصادر بتاريخ ١٩٥٩/٦/١٢، ليصبح «بشتليدا وفدار»، وذلك استناداً إلى وثائق ثبوتية رسمية مرفقة بالملف، وتعود لأكثر من خمسين عاماً يرد فيها اسم البلدة «بشتليدا وفدار»،
فقد تم إعداد مشروع القانون المرفق، راجين من مجلس النواب الكريم إقراره.

مراسيم

وزارة الداخلية والبلديات

مرسوم رقم ٦٩٤١

توزيع عائدات الصندوق البلدي المستقل عن عام ٢٠١٨

إن رئيس الجمهورية
بناء على الدستور
بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ١١٨ تاريخ ١٩٧٧/٠٦/٣٠ (قانون البلديات) وتعديلاته،
بناء على المرسوم رقم ١٩١٧ تاريخ ١٩٧٩/٠٤/٠٦ (تحديد اصول وقواعد توزيع اموال الصندوق البلدي المستقل) وتعديلاته،
بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٥٠ تاريخ ١٩٦٧/٠٨/٠٥ وتعديلاته (نظام وتنظيم الدفاع المدني)،
بناء على القانون رقم ٣٢٦ تاريخ ٢٠٠١/٠٦/٢٨ (قانون الموازنة العامة والموازنات الملحقة للعام ٢٠٠١)،
بناء على اقتراح وزير الداخلية والبلديات والمالية،
يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: توزع عائدات الصندوق البلدي المستقل المخصصة للتوزيع عن عام ٢٠١٨، ومقدارها /٧٣٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. (سبعماية وثلاثون مليار ليرة لبنانية)، وفقاً لما يلي:
أولاً: ١٢٪ (اثنتا عشرة بالمئة) من قيمة العائدات المعدة للتوزيع، تخصص لإتحادات البلديات، والتي يبلغ